

تطبيق نظام المبايعة بضمان الصندوق العقاري

الإفراغ للمشتري (طالب القرض) والرهن لصالح صندوق التنمية العقارية.
٣- تقوم كتابة العدل باستكمال كافة الإجراءات المعمول بها فيما يخص إجراء الإفراغ والرهن.
٤- تقوم كتابة العدل بتسليم صك الملكية للمشتري (طالب القرض) بعد رهن العقار لصالح الصندوق والتهميش بذلك على الصك وسجله.
وما تضمنه كتاب الصندوق المشار إليه، من أنه تم إعداد نموذج خطاب الإحالة لكتابة العدل، وعقد المبايعة بضمان الصندوق ونماذج صرف الدفعات للبايع، ويأمل سعاداته توجيه كتاب العدل للعمل بموجب ما تم الاتفاق عليه ليتمكن الصندوق من البدء في تطبيق نظام المبايعة بضمان الصندوق.
نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجب).

وزير العدل

محمد بن عبدالكريم العيسى

تخصص اللغة العربية ضمن فئة كتاب الضبط م٦

أصدر فضيلة وكيل الوزارة تعميماً إدارياً برقم ١٣/ت/٤٢٢٠ في ٢٢/٤/١٤٣٢هـ يقضي بإضافة تخصص اللغة العربية لفئة كتاب الضبط م٦، وإليكم نص التعميم:

(فقد وردنا كتاب سعادة مدير عام التصنيف بوزارة الخدمة المدنية رقم ١٤٦٦٥/١٤/٩٠٤ وتاريخ ٢/٤/١٤٣٢هـ المتضمن أنه تمت موافقة معالي وزير الخدمة المدنية بإضافة تخصص (اللغة العربية) ضمن التخصصات المقبولة لسلسلة فئات وظائف كتاب الضبط في دليل تصنيف الوظائف بالمرتبة السادسة الدرجة الأولى.

لذا نرغب إليكم الاطلاع والإحاطة..

وكيل وزارة العدل المكلف

حمد بن عبدالعزيز الصبيح

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة المحاكم وكتابات العدل برقم ١٣/ت/٣٢٣٧ وتاريخ ٨/٥/١٤٣٢هـ يتضمن تطبيق نظام المبايعة بضمان صندوق التنمية العقارية. وإليكم نص التعميم:

(فقد تلقت الوزارة كتاب معالي وزير الإسكان رقم ١٢٧ وتاريخ ٢٨/٤/٢٢٠١هـ حول ما أعلنه صندوق التنمية العقارية عن البدء بتطبيق نظام (الضامن) للمواطن الذي صدرت له الموافقة على القروض ويرغب شراء عقار جاهز، على أن يقوم الصندوق بدور الضامن لكل من بائع العقار والمقترض، وطلب معاليه إبلاغ المحاكم وكتابات العدل بقبول الخطابات الموجهة لهم في هذا الخصوص والموقعة من مدراء وفروع ومكاتب الصندوق كل حسب موقعه، كما تلقت الوزارة كتاب سعادة مدير عام صندوق التنمية العقارية المكلف رقم ٤٦٧٧/٣٢٧٠١/١٣ وتاريخ ١٣/٢/١٤٣٢هـ المشار فيه إلى قرار لجنة إدارة صندوق التنمية العقارية رقم (٣) وتاريخ ٢٨/٥/١٤٣١هـ، المتضمن الموافقة على أن يقوم الصندوق بدور الضامن للبائع في العقارات المنجزة التي يتم شراؤها لمن صدرت الموافقة على إقرضه، وذلك حسب الترتيبات والإجراءات التي تمت الموافقة عليها من قبل لجنة الصندوق وما انتهت إليه اللجنة المشكلة من الوزارة والصندوق فيما ينبغي اتخاذها من خطوات وإجراءات لدى كتابات العدل، وهي:

١- أن يقوم صندوق التنمية العقارية برفع خطاب إلى كتابة العدل التي يدخل العقار (شقة أو مبنى) المراد إفراغه ورهنه ضمن نطاقها، على أن يشتمل هذا الخطاب على ما يلي:

أ) اسم البائع ورقم سجله المدني.
ب) اسم المشتري ورقم سجله المدني.
ج) رقم صك العقار وتاريخه وجهته صدوره.
د) معلومات عن العقار (الأطوال والحدود ومجموع المساحة).
هـ) طلب الرهن لصالح صندوق التنمية العقارية مع ذكر كافة البيانات الخاصة بصندوق التنمية العقارية لهذا الرهن، كرقم القرض وتاريخه ومقداره.
٢- تقوم كتابة العدل بإصدار إحالة تشتمل على